

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

مرسـوم سـلطانى

رقـم ٧٢ / ٢٠٠٩

بالتصـديق علـى الملحـق الإضافـى لتعديـل اتفاقيـة تجنب الازدواج الضريبى ومنع التهرب الضريبى بالنسبة للضرائب على الدخل بين حكومـة سلطنـة عمـان وحكـومـة جمهـوريـة أوزبكـستـان

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسى للدولة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٩/٣٨ بالتصديق على اتفاقية تجنب الازدواج الضريبى ومنع التهرب الضريبى بالنسبة للضرائب على الدخل وعلى رأس المال ،

وعلى الملحق الإضافى لتعديل اتفاقية تجنب الازدواج الضريبى ومنع التهرب الضريبى بالنسبة للضرائب على الدخل بين حكومة سلطنة عمان وحكومة جمهورية أوزبكستان الموقع فى مدينة مسقط بتارخ ١٥ شوال ١٤٣٠هـ الموافق ٥ أكتوبر ٢٠٠٩ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنـا بمـا هـو آت

المـادة الأولـى : التصديق على الملحق المشار إليه .

المـادة الثانيـة : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صـدر فى : ٢٦ من ذى الحجة سنة ١٤٣٠هـ

الموافـق : ١٣ من ديسمبـر سنة ٢٠٠٩م

قابوس بن سعيد

سـلطان عـمـان